

وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكباري

قرار رقم ٩٧٤ لسنة ٢٠٢٣

الصادر في ٢٠٢٣/٩/٢٤

رئيس مجلس إدارة الهيئة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات

العامة وتعديلاته؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكباري وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ بإصدار قانون المخالفات المدنية

والتجارية وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن الإدارات القانونية بالهيئات

العامة وتعديلاته؛

وبناءً على ما عرضه السيد الأستاذ رئيس الإدارة المركزية للإدارات القانونية؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل المقر القانونى للهيئة العامة للطرق والكباري (من) مقرها الكائن: (١٠٥)

شارع القصر العينى - عابدين - القاهرة (إلى) مقرها الجديد الكائن: (١٥١) طريق

النصر - مدينة نصر - القاهرة .

ويعتبر هذا المقر هو العنوان القانونى للهيئة الذى تتم عليه الإعلانات القانونية

وصحف الدعاوى والطعون والأحكام وكافة أوراق المحضرىن والأوراق القضائية وتسليم

أصول الصور التنفيذية للأحكام والتوصيات المراد تنفيذها بالهيئة .

(المادة الثانية)

تبطل أية إعلانات أو إنذارات أو محاضر أو إجراءات تتخذ ضد الهيئة - تتم على غير هذا المقر .

(المادة الثالثة)

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى